

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرارات :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / أكرم نايف محمد أبو عكر -
لانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعي والاقتصادي
للدولة بالقوة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل